

55/2017

مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على الملحق عدد 3 المنقح للاتفاقية وملحقاتها الخاصة برخصة

البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "برج الخضراء"

فصل وحيد :

تمت الموافقة على الملحق عدد 3 المنقح للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "برج الخضراء" وملحقاتها المصاحب لهذا القانون و الممضى بتونس في 19 أفريل 2017 بين الدولة التونسية من جهة والمؤسسة التونسية لأنشطة البترولية والشركات "آني تونس ب.ف" و"أو.أم.ف تو نزيان بروداكتشن ج.أم.ب.ه" و"مادكو صحراء المحدودة" من جهة أخرى.

55/2017
لجنة الفلاح



شرح الأسس باب

55/201/

يهدف مشروع هذا القانون إلى الموافقة على الملحق عدد 3 للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات المسمى "برج الخضراء" والمتعلق بتنقيح الفصل عشرين (20) من كراس الشروط الملحق بالاتفاقية الخاصة بالرخصة المذكورة وذلك بالتمديد في مدة صلاحية تجديدها الثالث.

هذا وتتجدر الإشارة إلى أن أصحاب الرخصة قد تمتعوا بكل المراحل المنصوص عليها بالاتفاقية من المدة الأولى إلى التجديد الثالث الذي تم تمديده بستين طبقاً لمقتضيات الفصل 8 من المرسوم عدد 9 لسنة 1987 المؤرخ في 6 مارس 1987 إلى غاية 13 جوان 2013.

وقد تعرضت شركة "آني" خلال مدة التمديد (2011-2013) إلى عدة صعوبات تمثلت في اضطرابات وحراك اجتماعي مثلها مثل كل الشركات بالجنوب التونسي الشيء الذي حال دون المواصلة الطبيعية للأشغال وتعطيلها وفي بعض الأحيان عدم إنجازها.

لذا قدم أصحاب الرخصة بالاشتراك مع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية مطلباً بتاريخ 3 أوت 2012 تلتمس بمقتضاه التمديد بستين في مدة صلاحية التجديد الثالث لرخصة البحث "برج الخضراء" إلى غاية 13 جوان 2015 لتغطية مدة إيقاف الأشغال وتعطيلها وتم عرضه على اللجنة الاستشارية للمحروقات خلال جلسها المنعقدة بتاريخ 22 و 25 أكتوبر 2012 التي أبدت رأيها بالموافقة على التمديد بستين استثنائين إضافيتين عن المنصوص عليها بالمرسوم عدد 9 لسنة 1985 المؤرخ في 14 سبتمبر 1985.

وفي هذا الإطار تم إعداد الملحق عدد 3 للاتفاقية الخاصة مقابل تعهد أصحاب الرخصة بالتزامات بالأشغال واستثمارات إضافية جديدة مع العهد بإنجاز الأشغال الاستكشافية غير المنجزة، ويتمثل مجموع الالتزامات المحمولة على المستثمر أساساً فيما يلي:

- تسجيل 1250 كم² من المسح الزلزالي ثلاثي الأبعاد

- حفر بئرين استكشافيين تهدفان طبقة الأردو فيسيان

وتتجدر الإشارة إلى أنه سبق توجيه مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق المشار إليه أعلاه إلى رئاسة الحكومة بتاريخ 21 أوت 2013 والتي أحالته بدورها

إلى المجلس الوطني التأسيسي حيث تمت مناقشه على مستوى اللجنة المختصة بالطاقة دون البت فيه نهائيا وعرضه على المجلس للمصادقة.

وأمام هذه الوضعية وحيث أن آجال التمديد موضوع المطلب المقدم من أصحاب الرخصة من جراء ما عرفته المنطقة من حراك اجتماعي والمضمنة بالملحق المشار إليه أعلاه قد وقع استنفادها بسبب عدم البت فيها، فقد تم سحب مشروع الملحق عدد 3 لغاية وارتأت الوزارة المكلفة بالمحروقات ضرورة تعديله للاعتبارات التالية:

- التأثير الإيجابي لبرنامج الأشغال المزمع إنجازه اقتصاديا واجتماعيا حيث من المؤمل تشغيل شركات الخدمات الوطنية والأجنبية وتوفير مواطن شغل إضافية وإذا ما أدت إشغال الحفر إلى اكتشاف فذلك سيوفر مواطن شغل قارة،

- تعهد أصحاب الرخصة بإنجاز برنامج أشغال هام يتمثل في حفر بئرين استكشافيين على الأقل وهو برنامج هام خاصة في ظل التراجع الكبير الذي يشهده نشاط الاستكشاف حيث انخفض عدد الرخص من 52 سنة 2010 إلى 25 حاليا،

- تفادي الانعكاسات السلبية لإمكانية مغادرة شركة "آني ENI" بصفتها المشغل على الرخصة لاسيما باعتبارها الشريك التاريخي للبلاد التونسية حيث قامت باكتشاف أول حقل للمحروقات بالبرمة في سنة 1964 وذلك على صورة القطاع لدى المستثمرين من جهة وتجسيما لمبدأ تواصل الدولة واستمراريتها من جهة أخرى.

وفيما يلي أهم محاور الملحق المعروض:

1/ التمديد في مدة صلوحية التجديد الثالث بثلاث سنوات:

يتم احتساب التمديد المذكور من تاريخ نشر القانون المتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 3 المعدل وتبقى رخصة البحث "برج الخضراء" سارية المفعول خلال الفترة الممتدة من 13 جوان 2013، تاريخ انتهاء مدة صلوحية التمديد الأول للتجديد الثالث إلى غاية نشر قانون المصادقة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

2/ الالتزامات المزمع إنجازها خلال فترة التمديد:

يتضمن الملحق الالتزام بحفر 3 آبار استكشافية عوضا عن حفر بئرين.

وتهدف البئر الأولى طبقة "السيلوريان" و"الأردو فيسيان" وتعهد شركة "آني" بحفرها خلال نفس السنة من نشر قانون المصادقة على الملحق المعدل. أما البئرين

الثانية والثالثة فإنه سيتفق على تحديد عمقها فيما بعد مع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية على أن تبلغ المصارييف الجملية ما قدره 24 مليون دولار.

هذا وقد أبدت اللجنة الاستشارية للمحروقات خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 8 نوفمبر 2016 رأيها بالموافقة على مشروع الملحق المذكور.

وتجدر الإشارة إلى أن رخصة البحث عن المحروقات "برج الخضراء" التي تخضع للتشريع السابق لإصدار مجلة المحروقات قد أُسندت بمقتضى الاتفاقية الممضاة في 22 سبتمبر 1990 والمصادق عليها بالقانون عدد 5 لسنة 1991 المؤرخ في 11 فيفري 1991. وتتمتع بها كل من المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بنسبة 50% وشركات (Eni Tunisia B.V) "آئي تونس ب.ف" بنسبة 25% وأ.م.ف (تونيزيان) (Tunesien) Production GmbH بنسبة 20% و"مادكو تونس صحراء المحدودة" (Medco Tunisia Sahra) بنسبة 5% (Ltd).

ذلك هو الغرض من مشروع القانون المعروض.